

February 2008

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00153 ROME Tel: 39 06 57051 www.codexalimentarius.net Email: codex@fao.org Facsimile: 39 06 5705 4593

البند 11 (ب) من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الحادية والثلاثون

المركز الدولي للمؤتمرات، جنيف، سويسرا 30 يونيو/حزيران، 4 يوليو/تموز 2008

استعراض هيكل لجنة الدستور وصلاحيات لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام

معلومات أساسية

1- أخذت الهيئة علماً في دورتها التاسعة والعشرين بالردود على الرسالة الدورية CAC-30/2005 الواردة في الوثيقة ALINORM 06/29/9B Part II Add 1 بالإضافة إلى الوثيقة ALINORM 06/29/9B Part II التي أعدتها الأمانة بعد مراعاة الردود التي تلقتها على الرسالة الدورية والتي تضمنت معلومات إضافية وتحليلاً للمسألة.

2- وقررت الهيئة إعداد رسالة دورية لدعوة الحكومات إلى إبداء تعليقاتها على الفقرات 1 إلى 28 من الوثيقة ALINORM 06/29/9B Part II Add.1 والتي تتضمن 11 اقتراحاً بما يتيح فرصة إضافية للأعضاء والمراقبين لدراسة التحليل والاقتراحات قبل إجراء مناقشات أكثر تفصيلاً أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجنة التنفيذية والدورة الثلاثين للهيئة. كما قررت الهيئة دعوة لجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى مناقشة الاقتراحات في دوراتها المقبلة وإبداء تعليقاتها للجنة التنفيذية والهيئة.¹

¹ الفقرات من 158-160 من الوثيقة ALINORM 06/29/41

3- وكان أمام الدورة الثلاثين للهيئة الوثيقة ALINORM 07/30/9C Part II وضميمتها ووثائق قاعة المؤتمر 11 و14 و16 و20 التي تتضمن التعليقات التي وصلت ردا على الرسالة الدورية CL 2006/29-CAC فضلا عن تقرير الدورة التاسعة والخمسين للجنة التنفيذية بشأن هذه المسألة. وفي حين اتخذت الهيئة قرارات بشأن الاقتراح 1- (عدد الاجتماعات) والاقتراح 2- (عدد الأجهزة الفرعية) والاقتراح 3- (وتيرة الاجتماعات) والاقتراح 4- (مدة الاجتماعات) والاقتراح 8- (تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية)، لم تتمكن من النظر في الاقتراحات 5 و6 و7 و9 و10 و11 بسبب ضيق الوقت. وأحيل النظر في هذه الاقتراحات المتبقية إلى الدورة الستين للجنة التنفيذية. وفيما يتعلق بالاقتراح 8، لاحظت الهيئة كذلك أن اللجنة التنفيذية ستقوم في دورتها الستين باستعراض نتائج الدراسة التي سيجريها مكتب الهيئة لتحديد مجموعة من مشاريع الإجراءات والمعايير لكي تستخدمها اللجنة التنفيذية في عمليات الاستعراض التقييمي التي تجريها، ثم بعد ذلك الهيئة لتستخدمها أيضا، ضمن جملة أمور، في مساعدة الهيئة على تبسيط أعمالها بشأن إعداد المواصفات الإقليمية مقابل المواصفات العالمية وتحويلها إلى مواصفات عالمية².

الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الهيئة

4- تدعى الهيئة إلى الإحاطة بالمناقشات التي أجريت والموافقة حسب مقتضى الحال على توصيات الدورة الستين للجنة التنفيذية فيما يتعلق بالاقتراح 5 (استخدام أفرقة المهام المخصصة)، والاقتراح 7 (الاستعراض الشامل التالي) والاقتراح 9 (العلاقة بين اللجان) والاقتراح 10 (المهام ذات الصلة بالتغذية) والاقتراح 11 (دور المواصفات الخاصة) على النحو الوارد في الفقرات 16-34 من الوثيقة ALINORM 08/31/3.

5- وتدعى الهيئة، كمتابعة لاختتام المناقشات أثناء الدورة الثلاثين للهيئة بشأن الاقتراح 8 (تحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية) إلى: (1) الإحاطة بالخطوط التوجيهية المعنية بتطبيق معايير وضع أولويات العمل التي تسري على السلع على النحو الذي وافقت عليه الدورة الستون للجنة التنفيذية للاستخدام بواسطتها لإجراء الاستعراض التقييمي (الفقرات 6-9) والمرفق الثاني من الوثيقة (2) ALINORM 08/31/3 واعتماد الإجراءات المقترحة لتحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية لإدراجه في القسم 5 من دليل الإجراءات (الفقرات 10-12) والمرفق الثالث من الوثيقة (ALINORM 08/31/3).

6- وفيما يتعلق بالاقتراح 6 (النظر في إدماج أو حل لجان قائمة)، وافقت الدورة الستون للجنة التنفيذية على عدم اتخاذ أي قرار بشأن هذا الاقتراح في هذه المرحلة وأن تطلب من الأمانة إعداد ورقة نقاش أكثر تفصيلا بشأن المسألة تتضمن أمثلة لإدماج اللجان مع مراعاة خطط العمل الحالية والمستقبلية بشأن اللجان السلعية في المستقبل. وسوف ترسل

² الفقرات من 144-161 من الوثيقة ALINORM 07/30/REP

ورقة النقاش إلى البلدان المضيفة للأجهزة الفرعية المعنية لإبداء تعليقاتها، وأن تناقش بالافتتان مع التعليقات المستلمة بواسطة اللجنة خلال دورتها القادمة³.

7- وتدعى اللجنة إلى استعراض ونظر ورقة النقاش التي تقدمها الأمانة بشأن هذه المسألة (التي ترد كملحق في هذه الوثيقة) والتعليقات التي تبديها الحكومات المضيفة عليها (الجزء الثاني، الضميمة من الوثيقة ALINORM 08/31/9 C) في ضوء المناقشات التي ستجري بشأن الموضوع خلال الدورة الحادية والستين للجنة التنفيذية لتوفير توجيه وملاحظات حسب مقتضى الحال ولاسيما فيما يتعلق بمدى استصواب تنفيذ خيار أو أكثر من الخيارات المدرجة في الفقرة الأخيرة من ورقة النقاش.

³ الفقرات 18-22 من الوثيقة ALINORM 08/31/3

الملحق

النظر في إدماج اللجان القائمة أو حلها

إلى: الحكومات المضيقة للأجهزة الفرعية لهيئة الدستور الغذائي التي أنشئت بموجب المادة الحادية عشرة- 1 (ب) (1)
 من: أمين هيئة الدستور الغذائي
 الموضوع: استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي وصلاحيات لجان الدستور وأفرقة المهام للنظر في إدماج اللجان القائمة أو حلها
 آخر مهلة: 15 ابريل/ نيسان 2008-02-24
 الرد إلى: Secretary

Codex Alimentarius Commission
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy
 Fax: +39 06 57054593

البريد الإلكتروني: Virgile.Pace@fao.org مع نسخة إلى Selma.Doyran@fao.org

معلومات أساسية تاريخية

1- اتخذت لجنة الدستور، في بداية ثمانينات القرن الماضي، هيكلًا (الشكل 1) مماثلاً لذلك السائد اليوم. وظل الهيكل العام الذي يستند إلى ثلاثة أعمدة رئيسية هي- لجان الموضوعات العامة، واللجان السلعية، ولجان التنسيق الإقليمية- معمولاً به بصورة أساسية حتى اليوم في حين قامت الهيئة، في العديد من المناسبات، بمواءمة هيكل لجننتها مع الاحتياجات والأولويات المتغيرة لوضع المواصفات من خلال إنشاء وحل أجهزة فرعية فضلاً عن إدخال تعديلات على صلاحيات هذه الأخيرة.

2- وتتضمن بعض التغييرات البارزة التي أجريت ما يلي:

- توسيع نطاق اختصاصات لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (1983)؛
- إنشاء ثلاث لجان للموضوعات بشأن مخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (1985) وبشأن الواردات الغذائية ونظم التفتيش على الصادرات ومنح الشهادات (1991)؛
- التحويل "الفعلي" للجنة المياه المعدنية الطبيعية إلى لجنة عالمية (1991)؛

- تحويل لجنة الخبراء الحكوميين المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بمدونة المبادئ الخاصة بالألبان ومنتجات الألبان التي كانت قد أنشئت بمقتضى المادة 9-1 (أ) (المادة 11-1 (أ) حالياً) إلى لجنة سلفية تنشأ بمقتضى النقطة (ب) (1) من نفس المادة (1993)؛
- توسيع نطاق صلاحيات اللجنة المعنية بالفاكهة والخضراوات الاستوائية (1995)؛
- إنشاء لجنتي تنسيق إقليميتين لأمریکا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي (1989) والشرق الأدنى (1999)؛
- إلغاء مجموعة الخبراء المشتركة بين الدستور الغذائي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية المعنية بتوحيد معايير عصائر الفاكهة ونقل صلاحياتها إلى فريق المهام المخصص الحكومي الدولي (1999)؛
- إلغاء مجموعة الخبراء المشتركة بين الدستور الغذائي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية المعنية بتوحيد معايير التجميد السريع للأغذية ونقل صلاحياتها إلى لجنة الفاكهة والخضراوات المصنعة وسلامة الأغذية (1999)؛
- تقسيم اللجنة المعنية بإضافات الأغذية والملوثات إلى لجنتين ونقل اختصاصاتها بشأن تشجيع الأغذية إلى اللجنة المعنية بسلامة الأغذية (2006)؛

3- ويجدر التذكير أيضا بأن الدورة الثانية والعشرين للهيئة (1997) أخذت علما بطلب دورة مجلس منظمة الأغذية والزراعة الثانية عشرة بعد المائة باستعراض هيكل أجهزتها الفرعية بغرض إلغاء عدد من اللجان التي أُرغئت اجتماعاتها إلى أجل غير مسمى والانتقال إلى هيكل أكثر مرونة باستخدام أفرقة المهام الحكومية الدولية لتناول القضايا الفرعية. وردا على هذا الطلب، أكدت الهيئة إنها لا تضطلع إلا بالأعمال الضرورية وبأكثر الطرق مردودية للتكاليف، وأن لجان الدستور التي أُرغئت اجتماعاتها لأجل غير مسمى ترصد التطورات في المجالات ذات الصلة، وتنشط في حالة أن تقتضي الضرورة ذلك (الفقرات 185-190 من الوثيقة (ALINORM 97/37)).

4- وبعد ذلك بعامين، نفذ إصلاح كبير حيث جرى تطبيق خطة جديدة لإنشاء أفرقة مهام حكومية دولية مخصصة (1999) مما يتيح للهيئة الاضطلاع بأعمال جديدة بطريقة محددة الوقت ودون زيادة دائمة في عدد الأجهزة الفرعية. فأنشئت بموجب المادة 11-1 (ب) (1) أفرقة مهام حكومية دولية مخصصة تعمل بنفس طريقة لجان الدستور باستثناء أنه يجري حلها بمجرد اجتماعها لعدد محدد من الدورات أو السنوات أو حتى قبل ذلك بمجرد استكمال المهمة المناطة بها. وقد أنشأت الهيئة حتى الآن ما مجموعه خمسة أفرقة مهام حكومية دولية مخصصة يعمل منها الآن ثلاثة. ويجوز لفريق المهام الحكومي الدولي المخصص أن يعالج تطور إحدى المواصفات السلعية (مثل عصائر الفاكهة والخضراوات) أو قد يعالج قضايا شاملة (مثل المقاومة ضد الميكروبات في الكائنات الوثيقة التي تحملها الأغذية).

5- ومنذ بداية الثمانينات، ألغى العديد من اللجان السلعية- اللحوم (1985) وثلج الطعام (1997) واللحوم المصنعة ومنتجات الدواجن (1999) والحساء والمرق (2001) بعد أن استكملت مهامها أو نتيجة لسحب المواصفات المعتمدة.

طرائق عمل الأجهزة الفرعية للدستور

6- ويجري وفقا لإجراءات الدستور الحالية، بلورة مشاريع المواصفات وما يتصل بها من نصوص فضلا عن مراجعة/ تعديل النصوص القائمة بأحد الطرائق التالية (1) العمل عن طريق لجنة عاملة (2) العمل عن طريق لجنة مؤجلة بالمراسلة أو (3) العمل عن طريق فريق مهام مخصص. وتنطوي هذه الطرائق على مزايا وعيوب محتملة (الجدول 1).

7- فعلى سبيل المثال، يمكن توقع العمل المتواصل من جانب أمانات الحكومة المضيفة للجان الدستور سواء أكانت عاملة أو غير عاملة وإن كانت الحكومات المضيفة، وفقا للإجراءات، تعين أو يؤكد تعيينها في كل دورة عادية للهيئة. وفيما يتعلق بأفرقة المهام، تلغى أمانة الحكومة المضيفة بمجرد حل فريق المهام.

الجدول 1: مقارنة لطرائق العمل

فريق مهام	بالمراسلة	لجنة عاملة	
لا	نعم	نعم	استمرار أمانة الحكومة المضيفة
مرتفعة	منخفضة	مرتفعة	تكاليف الاجتماعات والسفريات
عالية عادة	قد تكون بطيئة	يعتمد على الموضوع	سرعة/ كفاءة وضع المواصفات
بسهولة (بند إلى ثلاثة فقط كحد أقصى عادة)	بسهولة (بند إلى ثلاثة بنود كحد أقصى عادة)	يعتمد على وضع الأولويات	إدارة بنود العمل الجارية
أي عمل	التعديلات والمراجعات الطفيفة	أي عمل	طبيعة العمل المحتملة

8- وعندما تقرر الهيئة وضع نص جديد، لا تتوفر ميزة نسبية واضحة فيما إذا كان هذا العمل يناط بلجنة الدستور أو إلى فريق مهام مخصص. وفي حالة وجود لجنة دستور تغطي صلاحياتها مجال العمل الجديد المقترح، من الطبيعي أن تتخذ الهيئة عادة قرارا بإسناد العمل الجديد لهذه اللجنة. وفي حالة عدم وجود هذه اللجنة، تختار الهيئة عادة خيارا من بين خيارين (1) توسيع نطاق صلاحيات إحدى اللجان العاملة التي تتصل صلاحيتها بمجال العمل الجديد المقترح وإسناد العمل الجديد لهذه اللجنة أو (2) إنشاء فريق مهام مخصص. ولدى اتخاذ هذا القرار، يتوقع أن تراعي الهيئة بعض العوامل مثل (أ) أعباء العمل الحالية التي تتحملها اللجان العاملة (ب) العلاقات بين العمل الجديد والنصوص القائمة التي وضعتها الأجهزة الفرعية (ج) توافر الحكومة المضيفة أو استعدادها (د) مدى إلحاح المسألة و(هـ) احتياجات المراجعة في المستقبل بعد استكمال العمل الجديد.

9- وبصرف النظر عن فئة الجهاز الفرعي (أي لجنة أو فريق مهام)، الذي يجري اختياره للعمل الجديد، ينبغي إبقاء عدد بنود العمل على جدول أعماله في حدود المعقول وذلك حتى يتاح الوقت الكافي أثناء أحد الاجتماعات لمناقشة كل بند من بنود العمل وأن تصل مشاريع النصوص إلى الخطوة 8 خلال فترة زمنية قصيرة بصورة معقولة.

10- ويمكن استخدام المراسلة كخطوة وسيطة خلال بلورة نص جديد أو إجراء مراجعة رئيسية لنص قائم إلا إنه يتعين دائما عقد الاجتماعات للتوفيق بين وجهات النظر والمواقف المتعارضة فيما بين الوفود، والتوصل إلى اتفاق بشأن القضايا الموضوعية (فعلى سبيل المثال فإن إنشاء فريق مهام معني بتصنيع ومناولة التجميد السريع للأغذية تقرر بعد سنوات من العمل عن طريق المراسلة).

11- وفيما يتعلق بالتعديلات والمراجعات الطفيفة بشأن نص معتمد للدستور، فيمكن معالجتها إما بواسطة لجنة أو فريق مهام. غير إن النطاق الزمني الشامل اللازم لاستكمال التعديلات أم المراجعات قد يكون أقصر عندما توجد لجنة تغطي صلاحياتها العمل المقترح. ويرجع ذلك إلى أن إنشاء فريق مهام يتضمن سلسلة من الخطوات التمهيدية بما في ذلك إعداد واعتماد صلاحياته بواسطة الهيئة، وتعيين الحكومة المضيئة، وقبول الحكومة المضيئة بعد ذلك للبروتوكول والمهام المالية والترتيبات الفعلية لاجتماع فريق المهام. وقد يستغرق ذلك فترة تصل إلى 18 شهرا إلى أن يستطيع فريق المهام الجديد أن يعقد أولى دوراته.

12- وقد تنشأ ظروف يتعين فيها إجراء تعديل أو مراجعة لمواصفات الدستور كان قد وضعها جهاز فرعي للدستور تم إلغاؤه. ويجوز أن يقوم بهذا العمل فريق مهام مخصص يعقد عادة اجتماعا أو أكثر إلا إنه يمكن إنجاز هذا العمل من خلال العمل عن طريق المراسلة. ويعني ذلك إمكانية النظر في المستقبل في إنشاء فريق مهام يعمل أساسا بالمراسلة.

إدماج أو حل لجان قائمة

13- ينبغي أن تطبق أيضا الاعتبارات العامة الواردة أعلاه وخاصة تلك المرقمة في الفقرة 8 لدى استكشاف مدى استصواب إدماج أو حل لجان قائمة للدستور.

14- يمكن النظر في إدماج اللجان عندما لا تبرر أعباء العمل الحالية أو المستقبلية للجنة واحدة استمرار وجود تلك اللجنة. إذ إنه يمكن، بالجمع بين صلاحيات أكثر من لجنة قائمة واحدة وإناطتها بلجنة واحدة، يمكن أن يصل حجم العمل- الحالي والمتوقع- لهذه الأخيرة إلى "النقطة الحرجة" لإقامة أمانة وطنية وتنظيم اجتماع فعلي للجهاز إذا إقتضى الأمر. وسوف يساعد التخطيط الجيد وترتيب الأولويات في توزيع أعباء العمل بمرور الوقت وإبقاء طول جدول أعمال اللجنة في مستواه الأمثل.

15- وثمة فائدة أخرى يمكن أن تنشأ عن إدماج اللجان تتمثل في توفير التآزر من خلال الجمع بين الخبرات في مجالات موضوع معين. ويمكن أن توجه عملية الجمع بين الخبرات بالنظر إلى أنماط السلع (مثل الأغذية التي من أصل نباتي أو حيواني) أساليب التجارة (مثل في شكل سائب) وتقنيات التصنيع المستخدمة. أو الاختصاصات العلمية المعنية (مثل علم الميكروبيولوجيا). ويسهم هذا النهج أيضا في ضمان الاتساق فيما بين النصوص القائمة والجديدة، والحد من الحاجة إلى إحالة نفس الوثيقة إلى أكثر من لجنة للموافقة أو الاستعراض.

16- وعلاوة على ذلك، فإن إدماج اللجان وأفرقة المهام سوف يبقي عدد الأجهزة الفرعية العامة وعدد اجتماعات الدستور السنوية ضمن حدود إشارية تحددها الهيئة (الفقرات من 146-150 من الوثيقة ALINORM 07/30/REP).

17- وسوف يساعد التحليل المفصل لأعباء عمل اللجان في الحاضر والمستقبل في تحديد إمكانيات إدماج اللجان (الجدول 2). فعلى سبيل المثال، قد يتعذر إدماج اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة مع لجنة الفاكهة والخضر المصنعة في هذه المرحلة على الرغم من أن كلا منهما يعالج الأغذية التي من أصل نباتي نظرا لأن من المتوقع أن تظل أعباء عمل كلا من اللجنتين كبيرة في المستقبل القريب.

الجدول 2: عمل الدستور في مجال السلع (اعتباراً من يناير/ كانون الثاني 2008)

عدد المواصفات السلعية التي وضعت والدرجة حالياً في الدستور الغذائي	عدد المواصفات التي يجري إعدادها/ مراجعتها في الوقت الحالي	عدد المدونات والخطوط التوجيهية التي وضعت والدرجة حالياً في الدستور الغذائي	عدد المدونات والخطوط التوجيهية التي وضعت والدرجة حالياً في الدستور الغذائي	الجهة
الأجهزة العاملة				
25	4	0	1	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان
49	10	6	1	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار المصنعة
2	1	2		لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمياه المعدنية الطبيعية
16	7	7	3	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية
28	3	1	1	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار الطازجة
5	2	1	1	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت
9		2		لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة
0	0	3	1	فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المستمدة من التكنولوجيا الحيوية
0	0	0	3	فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بمقاومة مضادات الميكروبات
أجهزة أُرجئت اجتماعاتها				
0	0	1	0	لجنة الدستور المعنية بصحة اللحوم
18		1		لجنة الدستور المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية
3		1		لجنة الدستور المعنية بالبروتينات النباتية
2*				لجنة الدستور المعنية بالسكر
4				لجنة الدستور المعنية بمنتجات الكاكاو والشيكولاته
أجهزة تم حلها				
1	0	0	0	لجنة الدستور المعنية بالمرق والحساء

عدد المواصفات السلعية التي وضعت والمدرجة حاليا في الدستور الغذائي	عدد المواصفات السلعية والمدرجة حاليا في الدستور الغذائي	عدد الدونات والخطوط التوجيهية التي وضعت والمدرجة حاليا في الدستور الغذائي	عدد المواصفات السلعية والمدرجة حاليا في الدستور الغذائي	الجهاز
5	0	0	0	لجنة الدستور المعنية باللحوم ومنتجات الدواجن المصنعة
0	0	1	0	لجنة الدستور المعنية بنظافة اللحوم
1	0	0	0	فريق المهام المعني بعصائر الفاكهة والخضر
		1		فريق المهام المعني بتغذية الحيوانات

* يجري إعداد بعض الأقسام بالمراسلة.

18- وينبغي لدى إدماج اللجان، إسناد الاهتمام لإدراج صلاحيات فريق المهام أو لجنة تم حلها في صلاحيات اللجنة المستمرة. وسوف ييسر ذلك عملية مراجعة النصوص التي ستجري في المستقبل لنصوص أعدها الجهاز الذي تم حله دون حاجة إلى إعادة إنشائه وينبغي أن تتخذ الهيئة هذا القرار أيضا عندما يستكمل فريق مهام أو لجنة العمل الذي تضطلع به.

الخيارات الممكنة للإدماج أو الحل

19- فيما يلي التوليفات المحتملة لإدماج اللجان القائمة وأفرقة العمل التي تم حلها. وهذه القائمة ليست حصرية. ويمكن تنفيذ بعض الخيارات معا في حين لا يتفق البعض مع الآخر ونظرا لأن معظم الأنماط "الطموحة" للإدماج قد عرض، فإن من الممكن أيضا النظر في إدماج عدد أصغر من الأجهزة الفرعية لا يرد في هذه الخيارات.

(أ) إدماج اللجان المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية، والمعنية بالسكر، والمعنية بالبروتين النباتي ومن ثم إنشاء لجنة معنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية وبعض أنواع الأغذية الأخرى المستمدة من النباتات؛

(ب) إدماج اللجنتين المعنيتين بالسكر، ومنتجات الكاكاو والشيكولاته ومن ثم إنشاء لجنة معنية بالسكر والعسل ومنتجات الكاكاو والشيكولاته؛

(ج) إدماج اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة مع بعض أو جميع اللجان المشار إليها في النقطتين (أ) و (ب) أعلاه ومن ثم إنشاء لجنة معنية بالأغذية المصنعة المستمدة من النباتات؛

(د) إدماج اللجان المعنية بصحة اللحوم والمعنية بصحة الأغذية ومن ثم إنشاء لجنة صحة الأغذية التي تغطي جميع المسائل المتعلقة بسلامة المنتجات ونظافتها؛

- (هـ) إدماج اللجان المعنية بصحة اللحوم والمعالجة بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية وفريق المهام (الذي تم حله) المعني بتغذية الحيوانات ومن ثم إنشاء لجنة معنية بسلامة أغذية الإنتاج الحيواني؛
- (و) إدماج اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة مع فريق المهام (الذي تم حله) المعني بعصائر الفاكهة؛
- (ز) نقل الصلاحيات الخاصة بمعالجة الفاكهة "المجففة طبيعياً" (مثل الجوز) من اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة إلى اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة مع ترك العمل المعني بالفاكهة والخضر المجففة (مثل التمر) للجنة المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة.

الشكل 1: الهيكل التنظيمي للدستور الغذائي
الطبعة الخامسة من دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي 1981.

